



24 يونيو 2025

قرار

2720

بشأن فتح باب الترشيح لتقلد منصب للمسؤولية شاغر  
- فئة مدير وكالة جهوية -

إن السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.18.16 الصادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018) بتنفيذ القانون رقم 103.14 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية ؛
- وبناء على النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المؤشر عليه، بتاريخ 06 ماي 2020 تحت رقم 2390، من طرف وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة؛
- وبناء على الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المؤشر عليه من طرف وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.03.195 الصادر في 16 من رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) بتنفيذ القانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى؛
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7-13-د بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) حول التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛

يقرر ما يلي:

**المادة الأولى:** تنظم الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية مقابلات انتقائية لشغل منصب للمسؤولية شاغر من فئة "مدير وكالة جهوية" المحدد بالجدول أسفله:

| التبعية الإدارية                   | الشروط والمؤهلات المطلوبة في المترشح                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |
|------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| الوكالة الجهوية للشرق (مقرها وجدة) | <ul style="list-style-type: none"> <li>• أن يكون من جنسية مغربية؛</li> <li>• أن يكون حاصلا على الأقل، على شهادة جامعية أو دبلوم يسمح بالترتيب في السلم العاشر (10) أو إحدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل؛</li> <li>• أن يكون قد مارس، على الأقل، مهام رئيس مصلحة أو مماثله لمدة لا تقل عن (4) سنوات ؛</li> <li>• أن تتوفر على المؤهلات العلمية والكفاءات الضرورية التي تتوافق ومهام المنصب المراد شغله.</li> </ul> |

**المادة الثانية:** تحدد بطاقات المنصب المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله؛

**المادة الثالثة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح موجه الى السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية حسب النموذج المعد لهذا الغرض (نموذج F1)؛
- ✓ ملخص للسيرة الذاتية للمترشح مرفوقا بصورة فوتوغرافية، (نموذج F2) ؛
- ✓ رسالة حول محفزات الترشيح لشغل المنصب المذكور؛
- ✓ برنامج عمل المرشح حول تصورات ومقترحاته والاهداف المسطرة لتطوير "الوكالة الجهوية المعنية" والرفع من أدائها (نموذج F3)؛



✓ نسخة طبق الأصل للشهادات الجامعية المحصل عليها وكذا أية وثيقة أخرى تثبت التوفر على الشروط المطلوبة أو تكون مفيدة وذات صلة بالمنصب المراد شغله بما في ذلك قرارات المعادلة للشهادات الأجنبية، كما يتعين الادلاء بنسخ من الوثائق التي تثبت الكفاءات والمؤهلات والتجارب المدرجة في ملف الترشيح.

**المادة الرابعة:** يتعين وضع ملف الترشيح في (5) نظائر لدى كتابة السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية مباشرة مقابل وصل، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية الساعة الرابعة والنصف زوالا من يوم 14 يونيو 2025 ..... وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

كل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المحددة أعلاه أو غير مستوف للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه أو بواسطة الفاكس أو أية وسيلة من غير ما ذكر أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

**المادة الخامسة:** تتولى لجنة معينة بقرار لمدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلات الانتقائية؛

**المادة السادسة:** يتم استدعاء المرشحين والمرشحات الذين تستوفي ملفاتهم الشروط المطلوبة من أجل إجراء مقابلة الانتقاء؛

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار وكذا نتائج المقابلات الانتقائية على بوابة [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للوكالة [www.narsa.ma](http://www.narsa.ma) ويلصق بمقرات الوكالة.

2 م

